

عن حقيقة الشرط لكن لا يتم ما بل بعد جعله خبراً عن ضمير ما يريد منه  
 لا لا نحو ما جاء زيد وهو ان تسأل يعط فيكون الواقع في الحقيقة موقع  
 الحال هو الجملة التامة دون الشرطية بل الشرطية تكون جزءاً من تلك  
 الجملة فلم يتم ذلك طريقاً اذ جعلها الاخرى عن حقيقة الشرط الثاني جعلها  
 خبراً للمبتدأ مع بقائها على حقيقة الشرط وقول المص وان كانت لا يخرج  
 من قول الاثر وهي اي التثنية في معنى المفعول فقوله وان كانت لا يخرج من قول  
 الحال عن المفعول لانها اي التثنية عبارة عن الموصول في كراهة ما فيها وهو  
 اذ الموصول منصوب مفعول لكراهة قبل الاضافة ويجوز تحقيق هذه  
 المسئلة في شرح هذا الكتاب السمي بالشرط في تحت الحال هذا الوعد هذا  
 الوجه مستبعد للطف له كما لا يخفى على الزوق السليم من الافادة مجرورة  
 بمن متعلق بلائح فاستصغيت فعل فاعل والجملة معطوفة على المتعلقات  
 منها والهاء مجرورة المحل عن عايد الالكتب الثالث اي من الالكتب الثلاثة تنجلي  
 يستصغيت هذا اسم من التثنية والهاء في الإشارة بمعنى على الفتح بل على السكون في المجرور  
 من حيث الاحتياج الى التثنية كما ان لا في حاجة الاستعلاء بها لكن محلها  
 نصب لانه مفعول يستصغيت المنصوب لانه صفة هذا او عطف بيان  
 لهذا وهو المشهور عند الجمهور فيكون على كلا التقديرين تابعاً للمبتدأ وتابع  
 محل له دون لفظه مثلاً لا يقال مضمي الصاير بركب الراء بل برفعه فان قلت  
 لم جاء نحو بازيد الظرفي حملاً على لفظ زيد المبتدأ على الضم قلت المشابهة  
 حركة النادى المبتدأ حركة الاعراب في العروض من حيث ان حركة الاعراب

عائضة

عائضة بسبب مجيئ الحال الفاعل كما ان حركة البناء في النادى المفرد المعرفة عائضة  
 بالبناء ونفيت معطوفة على استصغيت عن حرف جر كل مجرور و  
 واعلم ان تنوين العوض اما عوض عن المضاق اليه نحو يومئذ وحينئذ  
 اصلها يوم اذ كان كذا او حين اذا كان كذا فخذ المضاق اليه اذا وعوض  
 عنه التنوين واما عوض عن الحرف او عن الحركة او عن الاعلاء ذكرها  
 في تنوين جوارح ان عوض عن الياء عند سبويه وعن حركة عند  
 المبرد وعن الاعلاء عند البعض منهم والتنوين فيه اي في كل عوض  
 عن المضاق اليه اي من قبل الشقة الاولى دون ما عداه اي عن كل واحد منها  
 اي من الالكتب الثلاثة ما مصدرية تكرر فعل ماض والغنمية اي في تكرر عايد الى  
 كل في قوله عن كل منها وهو اي تكرر في تقدير المصدر بما مفعول في تكرر اي  
 نصبت عن كل ما تكرر منها ولا يجوز ان يكون ماموصولة لانه يلزم ان يكون  
 المنفرد في المسئلة المتكررة وهو غير جائز لان المراد في التكرار ونفي  
 التكرار ولو حكم بجواز نفيها اي بجواز نفي المسئلة المتكررة لم يكن الكتاب  
 بين المصاحب مستقلاً هذه المسئلة للمتكررة وهو غير مراد بل مؤد الى الفساد  
 لان يلزم ان لا يكون مسئلة الفاعل مرفوع اضافة مسئلة الاقوال الفاعل  
 مرفوع ببيان اي مسئلة هي قولنا الفاعل مرفوع صد ذكره في الكتاب  
 وبطلان بين هكذا اشارة للاقوله للجواز ان يكون موصولة الاخره قيل  
 لكن في ما فيه ما في الاثر ان يلزم من نفي التكرار في نفي التكررة التي هي المسئلة  
 الشخصية لان التكرار والشئ الموصوف في نفي التكرار وصفه التكرار داخل